

96 من 571 /شرح بلوغ المرام/الصلاة/صلاة المسافر

والمريض/صالح الفوزان/الحديث/كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان. شرح كتاب بلوغ المرام من ادلة كامل الحافظ احمد ابن حجر العسقلاني رحمه الله درس التاسع والستون - [00:00:00](#)

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعدها الآخرون يرحمه الله تعالى وعن عائشة رضي الله عنها قالت رأيت النبي صلى الله رأيت النبي - [00:00:16](#)

صلى الله عليه وسلم يصلي متربعاً. رواه النسائي وصححه الحاكم. باب صلاة الجمعة عمراء وابي هريرة رضي الله عنه انه ما سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول رواه مسلم - [00:00:36](#)

وعن شروته الكوع رضي الله عنه قال ثم يصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة انما الخوف وليس متفق عليه والنقص في البخاري وفي مسلم كنا نجمع معه الشمس - [00:01:07](#)

ثم راجع يوم وعن سهم ابن سعد رضي الله تعالى عنه قال ما كنا نقيّل ولا نتغدى الا بعد الجمعة متفق عليه والمغفر وفي رواية في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:01:27](#)

وامداد رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يخطب قائماً فجاءت علم من الشام حقيقة ماتوا اليها رواه مسلم. عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:01:45](#)

من ادرك ركعة من صلاة الجمعة وغيرها قد يرد اليها كفار فقد اطلت صلاته رواه النسائي وابن ماجة صحيح ابو حاتم في رسالة رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يحقد قائماً ثم يجلس - [00:02:06](#)

ومن انباك انه كان يحكم جالسا فقد كبر. اخرج مسلم واهداف ابن عبد الله رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خطب مضت عيناه وعلى خوفه كانه منذ البيت يقوم قبحكم - [00:02:30](#)

ويقول اما بعد فان خير الحديد كتاب الله وخير الهدية محمد زكاة وفي شريعة ضلالة وفي رواية له النبي صلى الله عليه وسلم الركوع رحمة الله ويثني عليه ثم يقول صوته وفي رواية له فلا مضل له - [00:02:52](#)

والنسائي وكل ضلالة في النار. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد قال رحمه الله باب الجمعة الجمعة بضم الجيم وفتح وفتح الميم الجمعة - [00:03:19](#)

لغة والجمعة لضم الجيم والميم هو المشهور فيقال جمعة وهذا هو المشهور ويقال جمعة ويقال جمعة بضم الجيم واسكان الميم جمعة جمعة سميت بذلك قيل لان الناس يجتمعون فيها - [00:03:54](#)

فيجوع بمعنى جامعة وقيل سميت بذلك لان الله جمع فيها خيراً كبيراً. فلها فضائل عظيمة تمتاز بها على غيرها من الصلوات وقيل سميت بذلك لان الله جمع فيها خلق ادم - [00:04:23](#)

عليه السلام. ويوم الجمعة فيه فضل عظيم فهو سيد الايام وهو عيد الاسبوع قد اختاره الله لهذه الامة واصل عنه من كان قبلها فليهود يوم السبت النصراني يوم الاحد واختار الله لاهل الامة - [00:04:44](#)

يوم الجمعة الذي هو افضل الايام. قال صلى الله عليه وسلم خير يوم طلعت فيه الشمس يوم الجمعة فيه خلق ادم وفيه ادخل الجنة

وفيه اخرج منها وفيه تقوم الساعة - 00:05:07

فهو يوم حصلت فيه احداث عظيمة هو اليوم الذي تكامل فيه الخلق خلق السماوات والارض في ستة ايام اولها يوم الاحد واخرها يوم الجمعة تكامل فيه خلق السماوات والارض قد شرع الله لهذه الامة - 00:05:26

اجتماعات عظيمة للعبادة فشرع لاهل الحارات خمس اجتماعات في اليوم والليلة امست اجتماعات في اليوم والليلة بالصلوات الخمس وشرع الله لاهل البلد اجتماعا اسبوعيا هو يوم الجمعة يجتمع فيه اهل البلد كلهم لصلاة الجمعة - 00:05:53

وشرع الله اجتماعا سنويا لاهل البلد ايضا هو لصلاة العيد سنوي فهذه ثلاثة اجتماعات اجتماع يومي خمس مرات الصلوات الخمس واجتماع اسبوعي وهو الاجتماع يوم لصلاة الجمعة واجتماع سنوي وهو الاجتماع لصلاة العيدين - 00:06:21

وهناك اجتماع اكبر للامة من مشارق الارض ومغاربها سنويا وهو الاجتماع في عرفة ومزدلفة ومنى الاجتماع في المشاعر المقدسة لاداء مناسك الحج لجميع المسلمين مشارق الارض ومغاربها فدين الاسلام دين الاجتماع - 00:06:47

على الخير الاجتماع على الخير وعلى العباد وائتلاف القلوب واجتماع الكذب وينهى عن التفرق والاختلاف والتشتت الاجتماع رحمة والفرقة عذاب فهذا من رحمة الله سبحانه وتعالى لهذه الامة اختص الله هذا اليوم - 00:07:20

اول جمعة لصلاة الجمعة وهي فرض الوقت صلاة الجمعة هي فرض الوقت وهي فرض مستقل وليست الظهر بدلا عنه ليست الظهر ليست هي بدل عن الظهر ليست الجمعة بدلا عن الظهر - 00:07:50

وانما هي فرض مستقل واما الظهر فتكون بدلا عنها اذا فاتت فانها تصلى ظهرا اذا فات وقتها او لم تتكامل شروط اقامتها فانها تكون الظهر بدلا على وهي فرض عين - 00:08:14

على كل مسلم على كل مسلم قادر على الحضور فرض على كل مسلم قادر على الحضور الا اذا كان له عذر شرعي قال الله سبحانه وتعالى يا ايها الذين امنوا اذا نودي للصلاة من يوم الجمعة - 00:08:43

تسعوا الى ذكر الله وذروا البيع ذلكم خير لكم ان كنتم تعلمون. فاذا قضيت الصلاة فانتشروا في الارض وابتغوا من قول الله واذكروا الله كثيرا لعلكم تفلحون. فامر بالسعي اليها عند النداء - 00:09:08

وترك الاعمال الدنيوية حتى ولو كانت من اهم اعمال الناس كالبيع والشرء الذين بهما اه قوام مصالحه فدل على انها فرض عين على كل مسلم قادر على قبورها وجاء الوعيد الشديد - 00:09:30

على من تخلف عن صلاة الجمعة من غير عذر من ذلك هذا الحديث الذي ذكره المصلي ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول على اعواد من برث لينتهين اقوام عن ودعهم الجمعات - 00:10:01

او ليختمن الله على قلوبهم ثم لا يقولن من الغافلين على اعواد منبره يعني وهو يخطب على المنبر المصنوع من الاعواد كان صلى الله عليه وسلم في اول الامر يخطب - 00:10:25

ويتكى على جذع نخلة ثمان امرأة من الانصار كان لها غلام نجار فعرضت على النبي صلى الله عليه وسلم ان يصنع له غلامها منبرا فقبل النبي صلى الله عليه وسلم ذلك - 00:10:51

وصنع له منبرا من اعواد الطرف والطرفة اثل نوع من الاثل ينبت في الارض الشبخة فصنع له صلى الله عليه وسلم المنبر من الاعواد فخطب عليه صلى الله عليه وسلم وكان له ثلاث درجات - 00:11:18

وبقي هذا المنبر خطب عليه من بعده ابو بكر ثم عمر ثم عثمان وبقي الى وزاد فيه زيد فيه على عهد معاوية رضي الله عنه ثلاث درجات فصار ست درجات - 00:11:40

في عهد معاوية واستمر موجودا الى ان احترق المسجد واحترق معه المنبر الواقعة المشهورة هذا الحديث فيه دليل اولا على ان على ان الامام يحفظ على منبر على منبر لان ذلك ابليغ لان ذلك ابليغ في - 00:12:01

موعظة الناس وتنبهه ليرى الخطيب ويسمعوا يروا جسمه ويسمع صوته فيكون ذلك ابليغ في التأثير مما لو خطب على غير المنبر فمن هدي الخطبة ان تكون على منبر او على موضع عالم - 00:12:32

وفي هذا الحديث ايضا انكار المنكر تخويف الناس من المخالفات فان النبي صلى الله عليه وسلم حذر من التخلف عن صلاة الجمعة وتوعد على ذلك لينتهين اقوام عن ودعهم يعني عن تركهم - [00:13:05](#)

الودع معناه الترك مصدر دع عن ودعهم الجمعات جمع جمع او ليحطمن الله على قلوبهم الختم في اللغة معناه الاستيقاظ من الشيء وربطه وظبطه بحيث لا يخرج منه شيء ولا يدخل عليه شيء - [00:13:37](#)

الي في الختم الكيس على النقود والمراد هنا تغليب في القلوب تغليف القلوب وربطها بحيث لا يصل اليها النور والهداية وهو من امراض القلوب ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم وعلى ابصارهم غشاء - [00:14:07](#)

وسبب ذلك هو المعاصي سبب الختم على القلوب او الران الا بل غان على قلوبهم سبب في هذا هو الذنوب فان الذنوب تؤثر في القلوب المرط وقد يشتد ذلك حتى يختم عليها - [00:14:34](#)

تغطى والعياذ بالله وتغلب فلا ينفذ اليها موعظة ولا تتأثر بقرآن ولا بتذكير عقوبة لاصحابها وهذه اشد العقوبات فان كون الانسان يعاقب بالمرض في جسمه او بالموت او بالقتل او - [00:14:55](#)

قطع الاعوى او بالجراح اخف او او بذهاب المال اخف كل هذه العقوبات اخف من عقوبة القلب اخف من عقوبة القلب اذا عوقب الانسان في قلبه فقد كل خير - [00:15:27](#)

وسببه المعاصي فان سبب ختم الله على قلوب هؤلاء هو وادعهم الجمعات وادعه الجمعات وكثيرا ما يرزق الله جل وعلا بين هذه العقوبة وبين الذنوب كما في قوله تعالى كلا بل ران على قلوبهم - [00:15:51](#)

ما كانوا يكسبون وهنا يقول او ليختمن الله على قلوبهم وهذا هذه الصيغة ليختمن الله على قلوبهم هذه اللام فيها لام القسم لانه صلى الله عليه وسلم اقسام على ذلك لان الله يختم على قلوب هؤلاء - [00:16:20](#)

ثم لا يكونن هذا قسم اخر ليكونن من الغافلين يغفلون عن انفسهم فلا يقدمون لانفسهم خيرا هذه هي الغفلة ان الانسان يغفل عن نفسه الا يقدم لها خيرا ولا يدفع عنها ضرا ولا ينتبه لنفسه - [00:16:46](#)

فيكون كالبهيمة بل البهيمة احسن حالا منه كما قال تعالى نسوا الله فنسي كما قال سبحانه وتعالى ولا تكونوا كالذين نسوا الله فانساهم انفسهم ففي هذا دليل على وجوب صلاة الجمعة - [00:17:13](#)

على اعيان المسلمين مع القدرة على حضوره لان الرسول صلى الله عليه وسلم ذكر هذا الوعيد الشديد لمن تخلف عنها الله جل وعلا امر بالسعي اليها عموم المؤمنين. يا ايها الذين امنوا هذا عام - [00:17:34](#)

اذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله اي اذهبوا الى الخطبة والى الصلاة فذكر الله يراى به الخبث ويراد به الصلاة ايضا مع الاسف الان تهاون الناس في هذا الامر - [00:17:56](#)

فصاروا يتأخرون عن الحضور لصلاة الجمعة حتى ربما تفوتهم الصلاة الا يحضرون الا عند الاقامة؟ تفوته الخطبة التي فيها الخير هي التذكير ويجب حضورها تفوته وربما يفوتهم بعض صلاة الجمعة لا لعذر الا الكسل - [00:18:17](#)

فمن اين يصل الى هؤلاء حياة القلوب ومن اين يستفيدون؟ اذا لم يحضروا الخطبة ويستفيدوا من ما يلقي فيها من ذكر الله سبحانه وتعالى هذه خسارة عظيمة. اما من لا يحضر اصلا ويتخلق عن صلاة الجمعة فهذا - [00:18:42](#)

توعده الله بان يختم على قلبه واذا تعود الانسان والتكاسل عن الحضور شيئا فشيئا يؤول به الامر الى ترك صلاة الجمعة اما اذا اهتم بالحضور واستمع الى الخطبة واستفاد منها - [00:19:01](#)

بل جاء مبكرا قبل الخطبة وانتظر الصلاة يحصل على اجور كثيرة من راح في الساعة الاولى فكأنما قرب بدنه ومن راح في الساعة الثانية فكأنما قرب بقر من راح في الساعة الثالثة - [00:19:23](#)

فكأنما قرب كبش من راحة الساعة الرابعة فكأنما قرب بيضة ومن راح في الساعة الخامسة اه من راح في الساعة الرابعة فكأنما قرب دجاجة ومن راح في الساعة الخامسة فكأنما قرب بيضة. ثم بعد ذلك تقضى الصحائف - [00:19:43](#)

تنتهي ساعات الفظل يعني ما يأتي الا متأخرا هذا لا يكتب له اجر التمكين احرم من اجر التبكير وهذا حرمان عظيم ففي هذا

الحديث ان صلاة الجمعة فرض عين على كل مسلم قادر - 00:20:05

وفي الحديث ان التأخر عن صلاة الجمعة يسبب العقوبة الختم على القلب فلا ينتفع به بعد ذلك قال تعالى واما من بخل واستغنى وكذب بالحسنى فسنيصره للعسر الانسان هو الذي يتسبب في هلاك نفسه - 00:20:28

او يتسبب في فكاتها ونجاتها فما قال النبي صلى الله عليه وسلم كل الناس يغدو فبايعوا نفسه فمعتقها او مو بكم الانسان هو الذي يهلك نفسه او ينقذها من عذاب الله - 00:20:54

فان عمل بالطاعات انقذ نفسه وان عمل بالمعاصي اهلكها فهو لا يخلو من احدي الحالتين. وهذا الحديث فيه الوعيد الشديد على من تخلف عن صلاة الجمعة من غير عذر شرعي - 00:21:13

وفيه ايضا في ظله النهي عن للتأخر عن حضور الخطبة لان هذا يجره الى التأخر عن الصلاة الانسان اذا عود نفسه الفشل فانها تنتهي به الى الهلاك واذا عود نفسه الحزم - 00:21:34

وعودها على الطاعة فانها تألف ذلك ويصبح مألوفاً له سهلاً عليها. اما اذا عودها الكسل والتأخر فان الطاعات تصبح ثقيلة عليها وتنفر منها. شيئا فشيئا حتى تتركها نهائيا وهذه خطوات الشيطان - 00:21:56

مع الانسان هنا ثم نصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة معه هذا الحديث بروايته يدل على ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يبكر لصلاة الجمعة بخلاف المعتاد في صلاة الظهر - 00:22:18

فانه صلى الله عليه وسلم كان اذا اشتد الحر يؤخر صلاة الظهر حتى يبرد. وقال صلى الله عليه وسلم ابردوا بالظهر. فان شدة الحر من فيح جهنم الظهر كان يبرد بها في وقت الحق. اما الجمعة - 00:23:01

فكان يبكر بها لكن هل معنى ذلك انه كان يصليها قبل الزوال؟ او ان معنى ذلك انه يصليها اذا زالت الشمس ولكن يبكر بها. العلماء رحمهم الله اختلفوا في هذه المسألة - 00:23:19

خلاف الاحاديث فيه فذهب الامام احمد وجماعة الى انه لا بأس ان تصلى الجمعة قبل الزوال بل وفي مذهب احمد ان وقتها يبدأ بدخول وقت صلاة العيد فلو صلاها في وقت صلاة العيد او بعده - 00:23:37

ومحمدا وكنا يصلي مع الرسول صلى الله عليه وسلم صلاة الجمعة ثم ننصرف وليس للحيطان ظل يستظل به اجل هذا على انها انه كان يصليها قبل الزواج وفي حديث جابر ما كنا - 00:24:00

اه كنا نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم نرجع الى رواحلنا نرجع الى نواضحنا فيريحها. وفي حديث اخر ما كنا نقيّل ولا نتغدى الا بعد صلاة الجمعة وكل هذه الاحاديث - 00:24:28

تدل على انه لا بأس ان تصلى الجمعة قبل الزوال بخلاف صلاة الظهر فانها لا يجوز ان تصلى الا بعد الزوال. القول الثاني وهو قول الائمة الثلاثة الجمهور ان صلاة الجمعة مثل صلاة الظهر - 00:24:46

يدخل وقتها بزوال الشمس يدخل اقوى بزوال الشمس وحملوا الاحاديث التي فيها ما يفيد تقديم الجمعة على التبكير بها من حين الزوال لا انها تصلى قبل الزوال. هذا قول جمهور اهل العلم - 00:25:07

وهو رواية ثانية انا احمد. القول الثالث وهو مروي عن مالك رحمه الله انه يجوز تقديم الخطبتين قبل الزوال واما الصلاة ولا تكون الا بعد الزوال. فملخص الاقوال ان القول الاول يجوز تقديم الخطبتين والصلاة قبل الزوال. والقول الثاني لا - 00:25:27

يجوز فعل الخطبتين والصلاة الا بعد الزوال. والقول الثالث يجوز تقديم الخطبتين قبل الزوال اما الصلاة الجمعة فتكون بعد زوال الشمس. لان مفات حديث كنا نجمع مع النبي صلى الله عليه وسلم - 00:25:50

ثم نرجع نتبع اذا كنا نجمع مع النبي صلى الله عليه وسلم بعد الزوال كذا بعد الزوال ثم نرجع نتبع الفريق هذا يدل على انه يصليها بعد الزواج. وان وانهم ينصرفون وهناك شيء يعني ظل - 00:26:09

الهيئة المراد بها الظل من جهة المشرق هذا البيت سمي شيئا من الفيم والرجوع. فالظل بمعنى رجع لان الشمس اذا زالت عن الرؤوس الى جهة المغرب برز الظل من جهة المشرق للشواخص والمباني - 00:26:27

ثم يسمى هذا بالفيل الظل هذا يسمى بالفيل وكونهم يصلون بعد الزوال ويرجعون يتتبعون الخير هذا دليل على انه لم يكن صلى الله عليه وسلم يصلها قبل الزواج ولا شك ان الاحوط - [00:26:48](#)

والارجح ما ذهب اليه الجمهور وعليه الفتوى الان الفتوى على هذا الان وقد صدر به قرار هيئة كبار العلماء في هذه البلاد ان الجمعة لا تصلى الا بعد الزوال عملا بالراجح - [00:27:06](#)

وما عليه الجمهور نعم السهم ابن سعد رضي الله تعالى عنه قال وفي رواية في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا حديث سهل لسعد الساعدي رضي الله عنه - [00:27:23](#)

ما قلنا نقيلا ولا نتغدى الا بعد الجمعة وكان عادة اهل المدينة انهم لا يقلون ولا يتغدون الا بعد الزوال الا بعد الظهر لا يقلون ولا يتغدون الا بعد الظهر - [00:27:45](#)

فهذا من ادلة القول الاول انه يجوز تقديم صلاة الجمعة قبل وقت الظهر يعني قبل الزوال هذا من ادلة تقديم على الزواج. ثم قال وكان ذلك على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:28:04](#)

ليدفع بذلك الاعتراض بان هذا لم يكن من فعل الرسول صلى الله عليه وسلم فاذا فعل هذا في عهده ولا شك ان الذي كان يصلي الجمعة هو الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:28:20](#)

فدل هذا على ان الصلاة قبل دخول وقت الظهر انه كان من فعله صلى الله عليه وسلم بعض العلماء اراد ان يجمع بين الاحاديث فيقول تحمل هذه الاحاديث على انه صلى الله عليه وسلم في بعض الاحيان يصلي قبل الزوال وبعض الاحيان يصلي - [00:28:37](#)

بعد الجواز ليدل هذا على جواز الامرين وهذا يتفق مع القول الاول مع رأي الامام احمد نعم رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يأخذ صائما - [00:29:02](#)

وجاء كثير من الشباب الناس اليها حتى لم يلقي ثم اثنى عشر رجلا. رواه مسلم لهذا الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يخطب قائما فهذا فيه ان ان من اداب الخطبة ان يلقيها قائما. ولم ولم يرد عنه صلى الله عليه وسلم انه خطب - [00:29:19](#)

جالسا ابدا ولهذا يأتي في الحديث الذي سمعته ان من انبأ انه خطب جالسا فقد كذب فكانت سنته صلى الله عليه وسلم في خطبة الجمعة ان يلقيها وهو قائم عليه الصلاة والسلام - [00:29:46](#)

وذلك ابلغ بالتعديل. اذا كان قائما على منبر امام الناس يروونه ويسمعون كلامه كان ذلك ابلغ بالتأثير ولكن هل القيام في الخطبة واجب ولا مستحب على قولين من العلماء من يرى انه مستحب ولو خطب جالسا - [00:30:04](#)

احنا لا اجزاء ذلك فليس القيام شرطا في خطبة الجمعة وانما هو من السنن ولان معاوية رضي الله عنه كان يخطب جالسا ولكن قال بعضهم ان معاوية رضي الله عنه فعل ذلك لما تقل - [00:30:27](#)

هو فعله للعدول ولكن على كل حال هذا يدل على ان القيام ليس بواجب وذهب بعض العلماء الى وجوب القيام بل ذهب بعضهم الى شرعية القيام ولو خطب جالسا من غير عذر لم تصح - [00:30:45](#)

قطنة او تصح لكن يأذن لانه ترك واجب. قالوا لان الرسول صلى الله عليه وسلم ما ورد عنه في حديث انه خطب جالسا في الجمع فدل على مشروعية القيام اما وجوبا واما اشتراطا - [00:31:02](#)

فجاءت غير من الشام يعني قدمت غير الى المدينة من الشام لان كان من عاداتهم انهم يتاجرون ويستقدمون الاموال من الشام لانها بلاد تجارية بل كان لقريش كان لقريش رحلتان - [00:31:22](#)

رحلة في الشتاء الى اليمن ورحلة في الصيف الى الشام كما قال تعالى لا يلاف قريش ايلافهم رحلة الشتاء والصيف الشتاء الى اليمن والصيد الى الشام يتاجرون قدمت عيد العيد هي الابل المحملة - [00:31:45](#)

العيد هي الابل المحملة اي محملة بالبضائع وكانوا في حاجة كانوا في المدينة في حاجة فلما سمعوا بقدومها وهم في المسجد والرسول صلى الله عليه وسلم يخطب انصرفوا اليها ولم يبقى مع النبي صلى الله عليه وسلم منهم - [00:32:10](#)

الا اثنى عشر رجل فانزل الله جل وعلا في ذلك عتابا له. واذا رأوا تجارة او لهوا انفضوا اليها وتركوك قائما قل ما عند الله خير من اللهو

ومن التجارة - 00:32:32

والله خير الرازقين لكن كيف ينصرف الصحابة ويتركون النبي صلى الله عليه وسلم يخطب اجاب العلماء عن ذلك بان هذا كان في اول الامر لما كانت الخطبة بعد الصلاة كان النبي صلى الله عليه وسلم يخطب بعد الصلاة - 00:32:49

الذي في اول الامر فظنوا انه لا يلزم الحضور لانهم صلوا انهم صلوا الجمعة ولا يلزم البقاء لاستماع الخطبة. فلذلك انصرفوا اجتهدا منهم. ولكن الله عاتبهم على ذلك ثم صارت الخطبة قبل الصلاة واستقر الامر - 00:33:13

على ذلك خطبة جمعة قبل الصلاة المصنف رحمه الله اورد هذا الحديث لامرين الامر الاول في ان فيه دليلا على مشروعية القيام في القطب وان الامام وان الخطيب يكون قائما - 00:33:35

في حال القاء الخطبة الامر الثاني ان الجمعة تنعقد باثني عشر رجلا وبهذا اخذ بعض العلماء فقالوا يشترط في صحة الجمعة ان يحضرها اثنا عشر رجلا فاكثر هذا النصاب عندهم - 00:33:55

اخذا من هذا الحديث ومسألة اشتراط العدد للجمعة مسألة خلافية قال فيها النزاع منهم من يقول يشترط حضور اربعين من اهل الوجوب كما هو في مذهب الحنابل وكما يأتي مضت السنة ان في كل اربعين جمع - 00:34:19

وان اسعد بن زرارة رضي الله عنه اول من صلى الجمعة في المدينة وسئل كعب بن مالك كم عددكم قال نحو من اربعين قالوا فيشقط نصاب الجمعة اربعون رجلا وهناك اقوال كثيرة ذكرها في فتح الباري ربما تزيد على اربعين قولاً. والصحيح - 00:34:39

ان الجمعة تنعقد بثلاثة اكثر اثنان يستمعون والثالث يخطب لقوله صلى الله عليه وسلم اذا كنتم ثلاثة فليؤمكم احكم قالوا هذا عام في الجمعة وفي غيرها فاقا للنصاب الجمعة ثلاثة - 00:35:03

تنعقد بهم الجمعة لانه لا دليل صحيح صريح لاشتراط العدد. وكون الذين بقوا مع النبي صلى الله عليه وسلم اثني عشر رجلا لا يدل على انهم لو كانوا اقل من ذلك - 00:35:24

لم تصح منهم الجمعة ما في دلالة وكذلك الاربعين ما في دلالة على ان الاقل منهم لا تنعقد بهم الجمعة والاشتراط يحتاج الى دليل صحيح صريح وليس هناك دليل - 00:35:39

فتنعقد الجمعة بما تنعقد به الجماعة هذا هو الاصل من ثلاثة فاكثر هذا هو القول الصحيح الذي اختاره جمع من المحققين شيخ الاسلام ابن تيمية وعلماء هذه الدعوة كما في رسالة للشيخ - 00:35:57

سليمان ابن عبد الله ابن الامام محمد ابن عبد الوهاب وعليه الفتوى انه لا يشترط الجمعة عدد الاربعين ولا اثني عشر ولا عدد معين وان الثلاثة فما فوق تنعقد بهم الجمع لان الثلاثة اقل الجمع - 00:36:18

الثلاثة اقل الجمع فتنعقد بهم الجمعة نعس ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والادراك ركعة من صلاة الجمعة وغيرها اليها اوافق قد تمت صلاته - 00:36:39

اللهم سعيد ابن ماجة صحيح هذا الحديث يدل على ان صلاة الجمعة وغيرها من الصلوات الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر انها تدرك بادراك ركعة يدرك بادراك ركعة فمن ادرك ركعة من الصلاة - 00:36:59

بان ركع مع الامام قبل ان يرفع رأسه من الركوع الاخير للركعة الاخيرة فقد ادرك هذه الصلاة فاذا سلم الامام فانه يقوم ويأتي بما فاتة ان كانت جمعة صحت له جمعة - 00:37:31

وان كانت غيرها من الصلوات صحت له وادرك الجماعة ويدل بمفهومه على ان من ادرك اقل من الركعة انه لا يكون مدركا في صلاة الجمعة وفي الصلوات الاخرى لا يكون مدركا لصلاة الجماعة - 00:37:52

وان كانت تصح منه الصلوات الاخرى لكن لا يحصل على قبل صلاة الجماعة. واما في الجمعة فلا تصح منه جمعة وانما ينويها ظهرا يدخل مع الامام لما بقي مما هو اقل من ركعة - 00:38:13

يدخل مع الامام وينويها ظهرا. ان ينويها ظهرا وان يكون قد دخل وقتها تكون ظهرا في حقه والحديث صحيح عند اكثر الحفاظ وقوله صحح ابو حاتم لعله ابو حاتم ابن حبان - 00:38:33

او ابو حاتم الرازي صحح ارساله المرسل معروف هو ما كان من رواية التابعي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. ولكن صح من طرق اخرى انه موصول ولهذا قال المصنف واسناده صحيح - [00:38:56](#)

نعم اضع اليها اخرى ان كانت جمع ويضف اليها ما بقي من الصلاة ان كانت غير جمعة نعم رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان قائلاً ثم يجلس - [00:39:12](#)

فيقول من يأخذ قائماً وهذا الحديث ايضا به اثبات ان خطبة الجمعة تلقى من قيام اما وجوباً واما استحباباً او اشتراطاً كما يرى بعضهم فلا فلابد من القيام بالقراءة القبر لان ذلك ابلغ - [00:39:35](#)

وهو سنة الرسول صلى الله عليه وسلم هذه مسألة المسألة الثانية فيه دليل على الجلسة بين الخطبتين وانه صلى الله عليه وسلم اذا فرغ من الخطبة الاولى يجلس جلوساً يسيراً قالوا بمقدار - [00:40:01](#)

قراءة سورة الاخلاص مقدار قراءة سورة الاخلاص ثم يقوم فيخطب عليه الصلاة والسلام اي الخطبة الثانية ففيه ان الخطبة تكون من قيام وفيه مشروعية الجلسة بين الخطبتين وانه لا يواصل بين الخطبتين قائماً - [00:40:20](#)

حتى يفصل يفصل بينهما بجلوس يستريح فيه. ثم قال الراوي من انبأك يعني اخبرك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب جالساً فقد كذب يعني يخطأ قد كذب يعني اخطأ - [00:40:47](#)

او وهم الكذب يطلق على الاخبار لا في الواقع سواء تعمد او لم فان كان متعمداً فهو واجب وان لم يتعمد لم يكن اثماً لكن يقال كذب فيطلق الكذب على الخطأ وان لم يتعمد الانسان - [00:41:06](#)

نعم جابر ابن عبد الله رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خطب ويقول اما بعد كتاب الله ان بدعة ضلالة. رواه مسلم. وفي رواية صلى الله عليه وسلم - [00:41:24](#)

يحمد الله هذا الحديث برواياته به بيان اداب خطبة الجمعة تقدم ان من اداها ان يكون على منبر سواء من خشب او من طين او اي شيء مرتفع ومن اداها - [00:41:58](#)

ان يخطب قائماً ومن اداها ان يجلس بين الخطبتين ومن اداها العناية بالقراءة بالقاء الخطب كان صلى الله عليه وسلم اذا خطب احمرت عيناه وعلا صوته واشتد غضبه حتى كأنه منذر جيش - [00:42:35](#)

يقول صبحكم ومشاكم فهذا فيه دليل على ان من ادا الخطبة العناية بالقائها وانها ليست كسائر الكلام الذي يتحدث به الانسان مع الناس ليست في حديث المجالس او الدروس وانما هي - [00:42:58](#)

وضع خاص يعتنى بها للقائها. بعض الناس اذا القى الخطبة كأنما يقرأ من كتاب. قراءة عادية يسرط يسرد الكلام سرداً لانه كاتب الورقات ويريد ان يستفرغها يعجل القراءة من اجل ان يأتي على ورقاته - [00:43:21](#)

هذي ما هي بخطبة هذي قراءة هذه تسمى قراءة الخطبة لها القاء ولها طابع تؤثت الناس تلفت الحاضرين تجلب انتباههم اما اذا صرت تقرأ قراءة وتشرد ناموا وغفلوا عنك. لانها صارت قراءة عادية - [00:43:43](#)

كأنما تقرأ جريدة ولا تقرأ في اي كتاب؟ هل في فرق بين القراءة وبين الكتب يجب التنبيه لمثلها كان صلى الله عليه وسلم اذا خطبه احمرت عيناه هذا من يدل على مبالغته صلى الله عليه وسلم - [00:44:04](#)

واهتمامه بالقراءة الخلق. لان الناس يتأثرون بهذه الصفة اذا رأوا الخطيب احمرت عيناه وعلا صوته انتبهوا وهذا ابلغ في التأثير والتحذير والانذار لان الخطبة انذار وتحذير تخويف للناس من المعاصي والذنوب - [00:44:23](#)

وترغيب لهم في الخير تعليم لهم ما يجهلون فالخطبة لها طابع خاص بالفاظها وفي القائها مرت عيناه وعلا صوته يرفع صوته صلى الله عليه وسلم حتى يسمعه الناس يسمعه كل الحاضرين - [00:44:49](#)

وعلى صوته واشتد غضبه يغضب صلى الله عليه وسلم لغضب الله يغضب اذا انتهكت حرمة الله والخطيب انما يخطب للتحذير والانذار فيغضب حذر الناس من المعاصي لا سيما اذا كان - [00:45:11](#)

هناك معاص واقعة هم واقعون فيها ومخالفات فهذا يقتضي الغضب لله عز وجل لان الله يغضب من هذه الافعال التصرفات فيغضب

لغضبه عباده ولا سيما الخطيب واشتد غضبه حتى كأنه صلى الله عليه وسلم منذر جيش - [00:45:27](#)

كان من عادة العرب انه اذا داهمهم عدو او قدم عليهم جيش يريد اجتياحهم يأتي النذير يسمى النذير العريان يأتي النذير يصيح

صبحكم الجيش او مساكم من اجل ان يستعدوا. ولا شك ان عقوبة الله وغضبه اشد من الجيش. يقول صبحكم - [00:45:51](#)

ومساكم يعني الجيش الذي اقبل يريد مداهمتك فذلك العقوبات من الله عز وجل اشد من الجيش واخوف على الناس من الجيش

فيخوفهم بها ان تنزل بهم صباحا او مساء على افعاله - [00:46:16](#)

افأمن اهل القرى ان يأتيهم بأسنا بياتا وهم نائمون او امن اهل القرى ان يأتيهم بأسنا ضحى وهم يلعبون. افأمنوا مكر الله فلا يأمن

مكر الله الا القوم الخاسرون. فالمعاصي تسبب الغضب وتسبب العقوبات - [00:46:36](#)

والمثولات وما اهلك الامم السابقة الا المعاصي والمخالفات وكان صلى الله عليه وسلم يقول هذا فيه فدل هذا على العناية بالقاء

الخطبة وانه يلقيها بحماس وبرفع صوت ويتأثر بحيث اذا تأثر الخطيب تأثر الحاضرون - [00:46:54](#)

اما اذا كان الخطيب مبسوط ومرتاح وهذه فان الناس يهدأون لكن اذا كان الخطيب ظهر امامهم متأثرا ومهتما بما يلقي ومعظما لكلام

الله وكلام رسوله فان الناس يتأثرون اما اذا ظهر امامهم هادئ البال - [00:47:20](#)

فانهم لا يهتمون كلام عادي كذلك من مهام القاء الخطبة ان يختار الكلمات الجزء للخطر دار الكلمات الجزلة المؤثر وان يقف على كل

فقر ولا يسرد يواصل الكلام بل يقف على كل فقر ليؤثر فيه - [00:47:41](#)

وليبتنظروا ماذا يقول ولي ايضا يفهم كلامه اما اذا شرد فانهم لا يلتفتون اليه ولا يتأثرون بما يقول. بل ينتظرون متى ينتهي ليرتاحوا

ويستريحوا وربما ينامون ويتركون لانه ما اثر فيهم ولا حركهم - [00:48:06](#)

هذا من اداب الخطبة اللقاء والاهتمام به ثم من اداب الخطبة ايضا الاقتداء بالرسول صلى الله عليه وسلم فيما يقول فيها هم

الخطيب مطلق الاختيار يقول ما شاء يجمع ما شاء من الكلام - [00:48:29](#)

او يجيب على نوقه هو او مزاجه هو لا يتحرى هدي الرسول صلى الله عليه وسلم فيمشي عليه في القطب كان صلى الله عليه

وسلم يبتدأ الخطبة بحمد الله - [00:48:49](#)

والثناء عليه وهذا عام في كل شيء له بال كما قال صلى الله عليه وسلم كل امر لي بال لا يبدأ فيه بالحمد لله فهو ابكر وفي رواية فهو

اجزم اي ناقص البركة - [00:49:02](#)

رواه ابو داود وكذلك بعد حمد الله والثناء عليه يأتي بالشهادتين شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله ويصلي على النبي

صلى الله عليه وسلم لانه تشرع الصلاة عليه عند ذكره - [00:49:17](#)

عليه الصلاة والسلام. ثم يقول اما بعد. اما بعد هذه الكلمة يؤتى بها الانتقال من اسلوب الى اسلوب اخر ينتقل بها من صدر الخطبة

وافتتاحيتها الى الموضوع الذي سيتحدث عنه في هذه الخطبة - [00:49:37](#)

ومعنى اما بعد اي مهما يكن من شيء مهما يكن من شيء وهي كلمة عظيمة فهذه ايضا من الفاظ القطب انه الخطيب يأتي بها اما بعد

قالوا وهي فصل الخطاب الذي اوتي به داود عليه الصلاة والسلام - [00:49:58](#)

واتيناه الحكمة وفصل الخطاب فهي كلمة عظيمة. فان خير الحديث كتاب الله فيه الوصية بكتاب الله وانه خير الحديث اي خير

الكلام وكلام فضل كلام الله على غيره كفضل الله على خلقه. خير الحديث - [00:50:18](#)

كتاب الله عز وجل لانه كلام رب العالمين لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد. وخير الهدى هدي محمد

صلى الله عليه وسلم. خير الهدى - [00:50:41](#)

بفتح الهاء واسكان الدال الهدى معناه الطريق خير الطرق طريق محمد صلى الله عليه وسلم. ويروى بضم الهاء وفتح الدال خير الهدى

هدى محمد صلى الله عليه وسلم. ومعناه الارشاد والدلال - [00:50:56](#)

الهدى معناه هنا الارشاد والدلال. لان هدى الرسول صلى الله عليه وسلم هو الارشاد والدلال اما الهدى الذي بمعنى التوفيق فهذا خاص

بالله عز وجل انك لا تهدي من احببت - [00:51:16](#)

ولكن الله يهدي من يشاء هذا معناه التوفيق والقبول هذا لا يكون الا بيد الله اما الهدى بمعنى الدلالة والارشاد فهذا يكون للرسول صلى الله عليه وسلم ولغيره دعاة الحق - [00:51:32](#)

وانك لتهدي الى صراط مستقيم يعني تدل وترشد عندنا ايتان اية تثبت ان الرسول صلى الله عليه وسلم يهدي واية تنفي انك لا تهدي من احببت فما الجمع بينهما الجمع ان نقول الهدى الذي هو بمعنى الدلالة والارشاد - [00:51:49](#)

هذا ينسب الى الرسول صلى الله عليه وسلم واما الهدى الذي هو بمعنى التوفيق والالهام فهذا لا يملكه الا الله سبحانه وتعالى وخير الهدى هدى محمد صلى الله عليه وسلم. وشر الامور محدثاتها هذا فيه التحذير من البدع - [00:52:10](#)

والبدع كل ما احدث بالدين مما ليس منه. لقوله صلى الله عليه وسلم من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد وفي رواية من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد - [00:52:30](#)

فهذا فيه التحذير من البدع في الدين وانها ضلال وفي اخر الرواية عند النسائي وكل ظلالة في النار. هذا فيه الرد على من قسم البدعة الى بدعة حسنة وبدعة سيئة - [00:52:48](#)

فهذا الحديث فيه ان كل البدع سيئة وليس فيها شيء حسن لان الرسول صلى الله عليه وسلم قال كل بدعة ضلالة ليس هناك شيء والظلالة ضد الهدى وضد الرشاد فضيلة الشيخ - [00:53:05](#)

هل الساعة المذكورة في قول التفسير هي نفس المدة في الساعة التي نعمل بها في هذا العصر لا ما هي بالساعة التي هي ستون دقيقة يقولون المراد بها الجزء من الزمن - [00:53:24](#)

الجزء من الزمن فالرسول قسم الوقت الذي يكون قبل صلاة الجمعة الى خمسة اقسام يبدأ من بعد صلاة الفجر التبكير يبدأ من بعد صلاة الفجر الى ان يدخل الخطيب وهذا الوقت مقسم الى - [00:53:42](#)

خمس اجزاء نعم فضيلة الشيخ مثلا تبدأ الساعة الاولى البداية صحيح انه من طلوع الفجر من بداية النهار نعم فضيلة الشيخ اعقاب مجموعة من الشباب واقاموا مخيما طالب بمدينة من شروط - [00:54:03](#)

من شروط صحة الجمعة الاستيقاظ لا تقام الا في مكان استيطان اما المخيم هذا ما هو بمحل استيطان هذا مؤقت ايام او شهر او ثم يزول مثل بيوت البدو مثل منازل البدو في الصحراء - [00:54:36](#)

البدو كانوا في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ينزلون ويرتحلون تتبعون الرعي ولم يأمرهم النبي صلى الله عليه وسلم باقامة صلاة الظهر الكواشيت التي بالبر والرحالة ومع محل اقامة العمال يسمونها - [00:54:51](#)

آآ يسمونها نعم الكتب التي يسمونها الكتب كل هذه مؤقتات ما لا تجوز اقامة صلاة الجمعة فيه لان ما هي بمحل استيطان النبي صلى الله عليه وسلم كان يسافر للحج وللغزو ولم يكن يقيم صلاة الجمعة - [00:55:13](#)

في اثناء سفره عليه الصلاة والسلام نعم فضيلة الشيخ بل يجب وضع المماسجد لكي يكتب عليها قضية نعم لابد من اتخاذ المنبر لان هذا من هدي النبي صلى الله عليه وسلم - [00:55:36](#)

ترك المنبر هذا خلاف السنة نعم فضيلة الشيخ قال لي الرجل الذي جاء المسجد والامام في التشهد حتى ينتهي الامام ويصلي جماعة مع اخرين مشكوكين ان يعلم ان وراه ناس - [00:55:52](#)

فبدون ينتظروا ويقيم معهم الجماعة اما اذا كان ما يكبر احد وراه يدخل مع الامام نعم فضيلة الشيخ ماذا يقول الانسان في الجلسة بين الخطبتين مع ذكر الدليل؟ يدعو يدعو - [00:56:10](#)

ساعة يوم الجمعة التي قال النبي صلى الله عليه وسلم انها يستجاب فيها الدعاء من العلماء من يرى انها ما بين جلوس الامام على المنبر الى ان تقضى الصلاة كل هذا محل الدعاء - [00:56:28](#)

ومحل للاجابة فيدعو نعم هو يدعو والامام في جلوسه يدعو لا فضيلة الشيخ مرات الدكتور ديان في خطبة الجمعة غاشك والله اعلم انه واجب مع القدرة والاستطاعة لان هذا هدي الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:56:44](#)

لا يدرن خطب جالسا استمراره صلى الله عليه وسلم على ذلك يدل على وجوبه نعم فضيلة الشيخ هل هو واجب نعم من سنن الخطبة

انه يخطب على يعتمد على شيء - 00:57:03

يعتمد على شيء عصى او على حرف المنبر طرف المنبر يعتمد على شيء لان هذا اثبت له واعون له على القاء الخبز يعتمد على شيء على قوس او على عصا - 00:57:25

او على طرف المنبر لا احسن من كونه لا يمكسك بشيء لان هذا اثبت له نعم فضيلة الشيخ ما رأيكم في كلام المؤلف على حساب قلوب المران؟ لقوله صلى الله عليه وسلم - 00:57:38

الذين هاتهم ضلالة قال المعلم وهذا عام مخصوص. والمراد غالب البدع هذا كلام مردود هم قالوا هذا فيه من قال هذا لكن مثل ما قسمها صاحب قواعد الاحكام العز بن عبد السلام رحمه الله الى خمسة اقسام هذا تقسيم مردود. وان قال به من قال - 00:57:56
لان الرسول صلى الله عليه وسلم لم يستثن شيئا من البدع بل قال كل بدعة ضلالة لا فضيلة الشيخ اخاف من الرياظ الى المدينة ونزلت بالقصيم صليت الظهر والعصر وجلست فيها قليلا - 00:58:18

ثم صوتي ودخل علي وقت صلاة المغرب وانا في سيري الى المدينة قبل ان القصيم فاخرتها الى وقت النكاح. فهل هذا صحيح انه كان يجب علي ان اصلي المغرب في القصيم ما دام - 00:58:35

دخل وقتها وانا في القصيم. كان في القصيم ما هي ببلدك وانا انت مار بها وبلدك الرياظ فانت مسافر مرورك بالقصيم انت مسافر لك تأخير المغرب الى العشاء سواء كنت جالس في القصيم او ماشي في الطريق لانك ما زلت مسافرا - 00:58:50

اما ان كانت القصيم بلدك وهي محل اقامتك فانك تصلي ما وجب عليك وانت في البلد تصلبها في وقتها ولا تؤخر لا فضيلة الشيخ تأتي واجب الحاكم من حديث انس رضي الله عنه باسناد صحيح انه قال - 00:59:10

الشمس قبل ان يرتحل ثم ركب المستدل به على ان من اراد السفر وقت صلاة الظهر انه يجوز له ان يجمع الاخ مع الطرق جمع تقديم في بلده ثم يسافر واذا كان كذلك كان يقتل الصلاتين - 00:59:29

هذا لا يجوز النبي صلى الله عليه وسلم كان يفعل هذا وهو في الطريق ليس وهو في المدينة هل هو في الطريق؟ الانسان الذي في بلده هذا مقيم ولو كان عازما على السفر او متحركا به - 00:59:49

او يسير في البلد ذاهبا الى السفر فهذا حكم المقيمين يصلي تماما ويصلي في الوقت ولا يقصر من الصلوات ولا يجمع الا ما وجب عليه بعد خروجه ما وجب عليه بعد خروجه من البلد - 01:00:04

نعم فضيلة الشيخ ما معنى الاستنفار نعم انكاف على الاستنكاف ترك الشيء والاعراض عنه او الاستكبار عنه لن يستنكف المسيح ان يكون عبدا لله وللملائكة المقربون يعني عدم الاعتراف بالشيء هذا استنكار - 01:00:21

وعدم العمل به استنكار لا فضيلة الشيخ الذي نهى الله الاعظم ما معنى اللعن هنا على باله معنى اللعن هنا وطردها عن رحمة الله لانه مؤذية فضيلة الشيخ ربع الصاع مقدار المد في الضوء ربع الصاع وقد حرروا بانه - 01:00:50

ماء الكفين المعتدلتين ماء الكفين المعتدلتين هذا المد. ولذلك سمي مدا من مد الكفين مضمومتين بعضهما الى بعض. نعم فضيلة الشيخ ما حكم الوضع المال للمسلم تجنباً للضرائب هذا على الخلاف هل يجوز لك كشفه - 01:01:19

تغطية وجهها او لا يجوز الجمهور على انه لا بأس ان يغطي وجهه لا بأس ان يغطي وجهه وهو نايم او جالس ما في مانع الرجل يغطي وجهه ومن العلماء من يرى ان وجهه مثل رأسه لا يغطيه - 01:01:39

لانه جاء في رواية حديث الذي وقصته راحلته ولا تخمروا رأسه ولا وجهه جاء في رواية ذكر وجهه استدلووا بهذا على ان وجه المحرم الذكر مثل رأسه لا يغطي فعلى هذا لا يظع عليه الكمام. نعم - 01:01:54

فضيلة الشيخ عن الخروج من المسجد يبدأ بالرجل اليسرى ثم الايمن قياسا على خروج القدم اليسرى. نعم. هل؟ الخروج من المسجد ليس ام الايمن داخل على خروج القدم اليسرى اذا كان رجلا لادب انه يخرج الاكبر منهما او الافضل - 01:02:13

الاكبر سنا او الافضل - 01:02:39